مطلب تاكيد المدح بما يشبه الذم

ويسماه قوم النفي والجحود وهو من انواع بن المعتز وهو ان يبتدى المتكلم بلفظ ينفي العيب عن ممدوحه غير اتمام الكلام ثم يجي بعده بحرف الاستثنا

من داء الكلب ومنه اي من المعنوي تاكيد المدح
بما يشبه الذم النظر في هذه التسمية على الاعم والا
فقد يكون في ذلك في غير المدح والذم وقد يكون
من محسنات الكلام كقوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح
اباؤكم من النساء الا ما قد سلف يعني ان امكن
لكم ان تنكحوا ما سلف فانكحوه فلا يحل لكم غيره وذلك
غير ممكن والغرض المبالغة في تحريمه ويسمى تاكيد
الشي بما يشبه نقيضه وهو ضربان افضلهما
ان يستثنى من صفة منفية عن الشي صفة مدح
لذلك الشي بتقدير دخولها فيها اي دخول صفة
المدح في صفة الذم كقوله اي قول النابغة الذبياني
ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول اي كسور
من قراع الكتائب اي من مضاربة الجيوش
فالعيب صفة ذم منفية قد استثنى منها صفة مدح
وهو ان سيوفهم ذوات فلول اي ان كان فلول
السيف عيبا فاثبت شيا منه اي من العيب
على تقدير كونه منه اي كون فلول السيف من
العيب وهذا زيادة توضيح للمقصود وتصريح
به والا فهو مفهوم من بنائه على الشرط المذكور
وهو اي هذا التقدير فهو كون الفلول من العيب
محال لانه كناية عن كمال الشجاعة فهو اي اثبات
الشي من العيب في المعنى تعليق بالمحال كما يقال
حتى يبيض القار وحتى يلج الجمل في سم الخياط

فالتاكيد

فالتاكيد فيه اي تاكيد المدح ونفي صفة الذم في
هذا الضرب من جهة انه كدعوى الشي ببينة
لانه قد علقت نقيض المطلوب وهو اثبات
شي من العيب بالمحال والمعلق بالمحال محال فعدم
العيب ثابت ومن جهة ان الاصل في مطلق الاستثنا
هو الاتصال اي كون المستثنى منه بحيث يدخل
فيه المستثنى على تقدير السكوت عن الاستثنا
ليكون ذكر المستثنى اخراجا له عن حكم الثابت
للمستثنى منه وذلك لان الاستثنا المنقطع مجاز
على ما تقرر في اصول الفقه واذا كان الاصل
في الاستثنا الاتصال فذكر اداته قبل ذكر ما بعدها
وهو المستثنى يوهم اخراج شي وهو المستثنى مما
قبلها اي ما قبل الاداة وهو المستثنى منه يعني
يوقع في وهم السامع وظنه ان غرض المتكلم ان
يخرج شيا من افراد ما نفاه من النفي ويريد
اثباته حتى يحصل فيهم شي من العيب يقال
توهمت الشي اي ظننته واوهمته غيري فاذا
وليها اي الاداة صفة مدح وتحول الاستثنا
من الاتصال الى الانقطاع جاء التاكيد لما فيه
من المدح على المدح والاشعار بانه لم يجد فيه
صفة ذم حتى يثبتها فاضطر الى استثناء صفة مدح
مع ما فيه من نوع خلابة وتاخيذ للقلوب والضرب
الثاني من تاكيد المدح بما يشبه الذم ان تثبت

يشعر ينفيها